سمعتُ حارثة بْنَ مُضَرِّب قال: سمعتُ سَلْمَانَ: «إِنّي لأَعُدُّ العُراق خشيةَ الظّنّ»[(١)].

٩٠ ـ باب أدب الخادم

١٧٠ ـ حدَّثنا أحمدُ بنُ عيسى قال: حدَّثنا عبد الله بن وَهْب قال: أخبرني مَخْرَمةُ بن بكير، عن أبيه قال: سمعتُ يزيدَ بنَ عبدِ الله بن قُسَيْطٍ قالَ: أرسلَ عبدُ الله بنُ عمرَ غلاماً له بذَهَبٍ أو بوَرِقٍ، فَصَرَفَهُ، فَأَنْظَرَ بالصَّرْفِ[(٢)]، فرجَعَ إليه، فجلَدَهُ جلداً وجيعاً، وقال: «اذهبْ؛ فخُذِ الذي لي، ولا تصْرِفْهُ»[(٣)].

١٧١ ـ حدَّثنا محمَّدُ بنُ سَلام قال: أخبرنا أبو معاوية، عن الأعمش، عن إبراهيم التيمي، عن أبيه، عن أبي مسعود قال: كنتُ أضربُ غلاماً لي، فسمعتُ من خلفي صوتاً: «اعلم أبَا مسعودٍ! للَّهُ أقدرُ عليكَ منكَ عليهِ»، فالتفتُّ، فإذا هوَ رسولُ الله ﷺ. قلت: يا رسولَ الله! فهو حُرٌّ لوجهِ الله. فقال: «أما لو[(٤)] لم تفعل لمَسَّتْكَ النَّارُ»، أو: «لَلَفَحَتْكَ النَّارُ»[(٥)].

٩١ ـ باب لا تقلْ: قبَّحَ اللَّهُ وجهَهُ

١٧٢ ـ حدَّثنا حجّاج قال: حدَّثنا ابنُ عُيَيْنَةَ، عن ابنِ عَجْلَانَ، عن سعيدٍ، عن أبي هريرة، عن النَّبي ﷺ قال: «لا تقُولُوا: قَبَّحَ اللَّهُ وجْهَهُ»[(٦)].

---

(١) أخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (٥/ ٢٩٧). وصحح إسناده الألباني في تخريجه.

(٢) صرفه إلى أجل، والصرف يجب فيه التقابض في المجلس، فكان فعله محرَّماً.

(٣) حسّن إسناده الألباني في تخريجه.

(٤) في الأصل (أما إن لو) والتصويب من مصادر التخريج.

(٥) أخرجه مسلم (١٦٥٩)، والترمذي (١٩٤٨).

(٦) أخرجه أحمد في «المسند» (٢/ ٢٥١ و٤٣٤)، ابن حبان في «صحيحه» (١٨١٣)، وعبد الرزاق في «مصنفه» (٩/ ٤٤٥)، والحميدي في «مسنده» (٢/ ٤٧٦)، وابن أبي عاصم في «السُّنَّة» (١/ ٢٢٩ و٢٣٠) بألفاظ متقاربة. وحسنه الألباني في تخريجه.

١٧٣ ـ حدَّثنا عبدُ اللَّهِ بنُ محمَّدٍ قال: حدَّثنا ابنُ عُيَينة، عن ابن عَجْلَان، عن سعيد، عن أبي هريرة قال: «لا تقُولَنَّ: قبَّحَ الله وجهَك وَوَجْهَ من أشبَهَ وجهَكَ؛ فإن الله عزَّ وجلَّ خلق آدم ـ صلى الله عليه ـ على صُورَتِهِ»[(١)].

٩٢ ـ باب ليجتنبِ الوجْهَ في الضرب

١٧٤ ـ حدَّثنا خالدُ بن مَخْلَدَ قال: حدَّثنا سليمان بن بلال قال: حدَّثني محمد بن عَجْلان قال: أخبرني أبي وسعيد، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «إذا ضرَبَ أحدُكُم خادِمَهُ فليجتَنِبْ الوَجْهَ»[(٢)].

١٧٥ ـ حدَّثنا خالدٌ قال: حدَّثنا سفيان عن أبي الزُّبير، عن جابرٍ قال: مُرَّ على النبيِّ ﷺ بدابةٍ قد وُسِمَ ـ يُدخّن مَنْخِرَاهُ ـ! قال النّبيُّ ﷺ: «لَعَنَ اللَّهُ من فعل هذا، لا يَسِمَنَّ أحدٌ الوجهَ ولا يضربنَّه»[(٣)].

٩٣ ـ باب مَنْ لَطَمَ عبدَه فلْيَعْتِقْه من غير إيجاب

١٧٦ ـ حدَّثنا آدمُ قال: حدَّثنا شُعبة قال: حدَّثنا حُصَين قال: سمعتُ هلال بن يَسّاف يقول: كُنَّا نبيع البَزَّ[(٤)] في دارِ سُوَيدِ بنِ مُقَرِّن، فخَرَجَتْ

---

(١) أخرجه ابن حبان في صحيحه (١٣/ ١٨) وأحمد في مسنده (٢/ ٢٥١) و(٢/ ٤٣٤) واللالكائي في «اعتقاد أهل السنة» (٣/ ٤٢٣)، وانظر «فتح الباري» (٥/ ١٨٣). ا.هـ. وحسنه الألباني في تخريجه.
على صورته: خلق الله آدمَ على صورة بقية البشر، فإن شتمت أحداً منهم فكأنك تشتم أباك وأبا البشرية. وهناك أقوال أخرى، لكن هذا أليقها وأسلمها. انظر: الجيلاني (١/ ٢٦٢).

(٢) أخرجه البخاري (٢٥٥٩)، ومسلم (٢٦١٢)، وانظر: ما قبله (١٧٢ـ ١٧٣).

(٣) أخرجه أحمد في «المسند» (٣٢٣٣)، وعبد الرزاق في «مصنفه» (٩/ ٤٤٤)، وصححه الألباني في تخريجه.
والمعنى: أنه علّم دابته بحرقها، وقد خرج الدخان من منخري الدابة.

(٤) البزّ: القماش.